

استئناس القاسمي بأراء المالكية في تفسيره "محاسن التأويل" – دراسة فقهية

د. عليّ عبد العاطي محمد علي*

– قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة والقانون.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية، ليبيا

ali.ali@ius.edu.ly

تاريخ الاستلام 2025 / 3 / 29 تاريخ القبول 2025 / 10 / 23

“Al-Qasimi’s Reliance on the Opinions of the Maliki School in His Tafsir Mahasin al-Ta’wil: A Jurisprudential Study”

Dr. Ali Abdel-Aaty Mohamed Ali

Associate Professor

Department of Fiqh and Usul, Faculty of Sharia and Law,
Al-Sayyid Muhammad bin Ali Al-Senussi Islamic University, Libya

ali.ali@ius.edu.ly

Abstract

This study examines Sheikh Muhammad Jamal al-Din al-Qasimi’s use of Maliki jurisprudential opinions in his renowned tafsīr, Maḥāsin al-Ta’wīl, and investigates the impact of this engagement on his understanding of the Qur’anic text. The importance of the study lies in highlighting the connection between Qur’anic exegesis and Islamic jurisprudence, and in demonstrating how al-Qasimi employed Maliki legal approaches to develop interpretive guidance, thereby enriching the field of jurisprudentially oriented tafsīr studies. The research problem centers on the extent of al-Qasimi’s reliance on Maliki opinions and how this orientation influenced his treatment of verses concerning legal rulings. The study adopts a descriptive-analytical methodology, collecting Qur’anic interpretations in which the influence of Maliki thought is evident and analyzing them to identify patterns of engagement and methodological dimensions. The study concludes that Maliki legal references are prominently present in al-Qasimi’s tafsīr, reflected in his respect for the views of Maliki scholars, the adoption of some of their methods in weighing and understanding the objectives of rulings, and his maintenance of a methodological balance that prevents the predominance of any single aspect. This Maliki influence contributed to clarifying the meanings of the verses and deriving legal rulings, reflecting al-Qasimi’s extensive knowledge and openness to juristic heritage.

Keywords: al-Qasimi – Maḥāsin al-Ta’wīl – jurisprudential engagement – Maliki school.

الملخص :

تناول هذا البحث استئناس الشيخ محمد جمال الدين القاسمي بآراء المذهب المالكي في تفسيره المعروف بـ: "محاسن التأويل"، والكشف عن أثر ذلك في فهمه للنص القرآني، وتبرز أهمية الدراسة في بيان الصلة بين التفسير والفقه، وإيضاح كيفية توظيف القاسمي للمسالك الفقهية المالكية في بناء التوجيه التفسيري، بما يثري مسار الدراسات التفسيرية ذات البعد الفقهي، وقد انطلقت إشكالية البحث من تساؤل رئيس يتمثل في مدى اعتماد القاسمي على آراء المالكية، وكيف انعكس هذا التوجه على معالجته للآيات المتعلقة بالأحكام، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي عبر جمع النصوص التفسيرية التي يظهر فيها أثر المالكية، ثم تحليلها لاستنباط أنماط الاستئناس وأبعاده المنهجية، وقد خلص البحث إلى إبراز حضور واضح للمرجعية المالكية في تفسير القاسمي، يظهر في تعظيمه لكلام أئمة المذهب، واعتماده بعض مسالكهم في الترجيح وفهم مقاصد الأحكام، مع محافظته على توازن منهجي لا يغلب جانباً على آخر، وأسهمت تلك المرجعية في توضيح دلالات الآيات وتقرير الأحكام بما يعكس اتساع ثقافة القاسمي وانفتاحه على التراث الفقهي.

الكلمات المفتاحية: القاسمي - محاسن التأويل - الاستئناس الفقهي - المالكية.

المقدمة:

يُعد التفسير من أبرز فروع العلوم الإسلامية التي تعنى بفهم كتاب الله تعالى وبيان مراد الشارع من آياته الكريمة، وقد ظهرت عبر التاريخ مدارس ومناهج تفسيرية متنوعة، لكل منها خصائصه العلمية ومصادره المرجعية، وتتميز بعض المفسرين بالجمع بين الدقة اللغوية والمرجعية الفقهية، بما يثري الفهم القرآني ويقوّي الصلة بين التفسير والفقه الإسلامي، ومن بين هؤلاء المفسرين، برز الشيخ محمد القاسمي (رحمه الله) بمؤلفه المعروف "محاسن التأويل"، الذي جمع فيه بين التفسير اللغوي والفقهي، مع استئناس ملحوظ بآراء فقهاء المالكية.

ويتميز تفسير القاسمي بأنه لم يقتصر على التفسير بالمأثور من القرآن والسنة فحسب، بل تناول التوجيه الفقهي الذي يعكس خبرته الواسعة في المذهب المالكي، وقد أسهم هذا التوجه في إثراء المعنى وإيضاح الأحكام الشرعية المرتبطة بالآيات، كما أن دراسة هذا الجانب من تفسير القاسمي يتيح فرصة لفهم مدى تأثره بالمذهب المالكي، وكيفية توظيفه لآراء الفقهاء في خدمة المعنى القرآني، مع المحافظة على روح النص ومقاصده، وأردت بيان ذلك من خلال بحث أسميته: استئناس القاسمي بآراء المالكية

في تفسيره "محاسن التأويل" - دراسة فقهية، وفيما يلي بيان لأهمية البحث وإشكاليته وأهدافه والمنهج المتبع في دراسته:

أولاً- إشكالية البحث:

تتجلى إشكالية هذا البحث في التساؤل عن مدى اعتماد القاسمي على آراء المالكية في تفسيره، وكيف انعكس هذا الاستئناس على عرضه للآيات ومعالجة الأحكام الفقهية القرآنية.

ثانياً- تساؤلات البحث:

أسئلة البحث تدور حول:

- 1- من هو القاسمي وما منهجه في تفسيره "محاسن التأويل"؟
- 2- ما صور استئناس القاسمي بآراء الفقهاء المالكية في تفسيره؟
- 3- ما أثر آراء المالكية في تفسير القاسمي وفهمه للنص القرآني؟

ثالثاً- أهداف البحث:

- 1- التعريف بالشيخ القاسمي وعمله العلمي.
- 2- توضيح منهج القاسمي في تفسيره "محاسن التأويل".
- 3- بيان نماذج لاستئناس القاسمي بآراء فقهاء المالكية.
- 4- تحليل أثر هذه الآراء في تفسيره للآيات وفهم الأحكام الشرعية.

رابعاً- أهمية البحث:

- 5- تبرز أهمية هذا البحث في الكشف عن التقارب بين التفسير والفقه، وبخاصة في تفسير "محاسن التأويل"، حيث يسعى الباحث إلى بيان نماذج استئناس القاسمي بآراء الفقهاء المالكية، وتوضيح أثر تلك الآراء على فهم النصوص القرآنية وتفسير الأحكام الشرعية، ويهدف البحث إلى تقديم رؤية دقيقة حول منهج القاسمي في تفسيره، وإبراز مدى استفادته من المذهب المالكي، بما يثري الدراسات التفسيرية الفقهية المعاصرة.

خامساً - منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث يقوم على جمع وتحليل النصوص التفسيرية للشيخ القاسمي، التي استئناس فيها بآراء المالكية، إضافة إلى تحليل أثر هذه الآراء في فهم المعاني القرآنية.

سادسًا- خطة البحث:

المبحث الأول: التعريف بالقاسمي ومنهجه في تفسيره محاسن التأويل. المطلب الأول: التعريف بالقاسمي المطلب الثاني: منهج القاسمي في تفسيره محاسن التأويل. المبحث الثاني: استئناس القاسمي بأراء المالكية وأثر ذلك في تفسيره. المطلب الأول: نماذج من استئناس القاسمي بأراء المالكية. المطلب الثاني: أثر آراء فقهاء المالكية في تفسير القاسمي. وأخيرًا الخاتمة، وقد تضمنت أهم النتائج والتوصيات التي أمكن التوصل إليها.

المبحث الأول - التعريف بالقاسمي ومنهجه في تفسيره محاسن التأويل المطلب الأول التعريف بالقاسمي :

يُعد الشيخ جمال الدين القاسمي واحدًا من أبرز أعلام النهضة العلمية والإصلاح الديني في بلاد الشام خلال القرن الرابع عشر الهجري، وتمثل ترجمته العلمية مدخلًا لفهم شخصيته ومنهجه في تفسيره "محاسن التأويل"، إذ تكشف عن تكوينه المعرفي، وبيئته الفكرية، ومداركه الواسعة، وأثره في مسار الفكر التفسيري المعاصر، وفيما يلي تعريف بمراحل حياته ومسيرته :

أولاً- اسمه ونسبه: هو الشيخ محمد جمال الدين أبو الفرج بن محمد سعيد بن قاسم بن صالح ابن إسماعيل بن أبي بكر القاسمي، وينتسب إلى أسرته المشهورة بالقاسميين، نسبة إلى جده الإمام الشيخ قاسم المعروف بالحلاق، وهو من كبار فقهاء الشام وصالحيه في زمانه، وقد اعتنى القاسمي ببيان نسبه عناية واضحة، وأفرده في مصنف مستقل سماه "شرف الأسباط"، كما ذكر في ترجمته لنفسه أن والده محمد سعيد كان فقيهاً أديباً، ترك ديواناً جمعه ابنه جمال الدين بعنوان "الطالع السعيد في ديوان الإمام الوالد السعيد"، أما والدته فهي عائشة بنت أحمد جبينة، وجدته لأبيه هي فاطمة بنت محمد الدسوقي، (ينظر، محاسن التأويل، 2/1).

ثانياً- عصره والبيئة التي عاش فيها: وُلد القاسمي وعاش في فترة سياسية حرجة تحت الحكم العثماني المطلق، حيث ضيّقت الحريات، وانتشرت المراقبة والجاسوسية، وضعفت مؤسسات العدالة؛ الأمر الذي جعل الواقع العام "خانقاً" كما تصفه مصادر تلك المرحلة، وقد انعكس هذا الاضطراب السياسي على المجال الثقافي، إذ كانت ولاية سورية شبه خالية من المدارس والمعاهد، واعتمد التعليم على الكتاتيب وحلقات المساجد، وغلب الجهل على عامة الناس بسبب قصور الدولة في نشر المعرفة.

أما المشهد الديني فكان مغموراً بالجمود والتقليد؛ إذ اقتصر الطلاب على حفظ المتون بلا فهم، وانتشرت الحواشي والتعليقات التي زادت اضطراب الفكر، وكان التبرك بكتب الحديث يغلب على دراستها، في حين عزف الناس عن التفسير إلا الخاصة منهم، كما اتسعت الطرق الصوفية انتشاراً ونفوداً، وتعددت خصومات شيوخها، وقل الوعي بحقيقة الدعوة الإسلامية وأهدافها.

وفي هذه الظروف الاجتماعية المتردية نشأ القاسمي "غريباً في عصره"، كما يصفه معاصروه، مما دفعه لتحمل مسؤولية الإصلاح الديني والفكري بقوة وثبات رغم ما تعرّض له من تكفير وملاحقة وحبس. (ينظر: محاسن التأويل، 1/1-3).

ثالثاً- مولده ونشأته العلمية: وُلد جمال الدين القاسمي في ضحوة يوم الاثنين، ثامن جمادى الأولى سنة 1283 هـ في زقاق المكتبي قرب باب الجابية بدمشق، في دار واسعة يعود تاريخها إلى أسرته العريقة، وقد نشأ في بيت علمٍ وصلاح؛ فجده وأبوه من أهل الفقه والأدب، مما وفر له بيئة علمية مبكرة أسهمت في تكوينه. فبدأ رحلته بتعلم القرآن الكريم على الحافظ الشيخ عبد الرحمن شهاب المصري، ثم درس الكتابة على الشيخ محمود أفندي القوصي. وبعدها انتقل إلى مكتب المدرسة الظاهرية، فدرس مقدمات العلوم الشرعية واللغوية كالنحو والصرف والمنطق والتوحيد، على يد الشيخ رشيد (ابن سنان)، ثم واصل دراسة المتون الفقهية واللغوية على والده، وأخذ التجويد على شيخ القراء في الشام الشيخ أحمد الحلواني، فقرأ عليه ختمة كاملة ونصف أخرى برواية حفص، (ينظر: محاسن التأويل، 1/3-4) كان يتصف بعفة اللسان، وسعة الصدر، وحسن الخلق، وشدة الحرص على الوقت، وبالحلم والرفق، وبالخلق الإصلاحي في مواجهة الخصوم (نايف، مشاهير أعلام المسلمين، ص 131-133) سلفي العقيدة، وكان إمام الشام في عصره، علماً بالدين، وتضلّعاً من فنون الأدب. (الزركلي، الأعلام، 2/135).

رابعاً- شيوخه وإجازاته: تلقى القاسمي العلم على جماعة من كبار علماء الشام، أبرزهم: الشيخ بكري بن حامد البيطار، والشيخ محمد بن محمد الخاني النقشبندي، والشيخ حسن جببينة (الدسوقي) (ينظر: المالح، محمد رياض، العلامة جمال الدين القاسمي، حياته وآثاره، ص 5 وما بعدها)، كما حاز على عدد من الإجازات العامة من كبار العلماء، منهم: العلامة محمود أفندي الحمزاوي مفتي الشام، والإمام طاهر الأمدي مفتي الشام، والشيخ محمد الطنطاوي الأزهرى الدمشقي، وهؤلاء الشيوخ كانوا من أعلام الأزهر والشام، ويمثلون مدارس علمية متنوعة أسهمت في تشكيل شخصية القاسمي المتفتحة والمنفتحة على مختلف المذاهب. (ينظر: محاسن التأويل، 1/4-5)

خامساً- ثقافته العامة واتساع معارفه: تميز القاسمي بثقافة موسوعية نادرة في عصره؛ إذ لم يقتصر على كتب الفقه والآلة كما كان غالب رجال الدين، بل انصرف إلى القراءة في مختلف المعارف التي بدأت تنتشر في عصره، وتدل مكتبته - التي كانت حافلة بالكتب العلمية والأدبية واللغوية والفلسفية - على سعة اطلاعه، فقد قرأ في الفلسفة والاجتماع، والجغرافيا والرياضيات، وكتب الديانات، وكتب الفرق الإسلامية، واهتم بالمجلات العلمية مثل: المقتبس و المقتطف و الهلال، وقد ألف في موضوعات متنوعة، منها: رسائل في الجن، وبحث في الشاي والقهوة والدخان، وكتاب تعطير الشام وفيه مباحث علمية عن الزراعة والسمادات والآفات، وهذا الاتساع المعرفي انعكس بوضوح في تفسيره محاسن التأويل، الذي جمع فيه بين المعرفة الشرعية والنظر الاجتماعي والتاريخي واللغوي. (محاسن التأويل، 6/1-8).

سادساً- منهجه في التأليف: كان القاسمي يكتب بروح إصلاحية واضحة، وقد واجه جمود كثير من رجال الدين الذين اقتصروا على أقوال الفقهاء من دون الرجوع إلى الأدلة الأصلية، ولذا اعتمد في كتبه على الإكثار من النقل عن أئمة الإسلام، ليقطع الطريق على خصومه الذين لا يقبلون إلا كلام المتقدمين، ولم يتخرج من الاستشهاد بأراء العلماء من مختلف المذاهب والاتجاهات، وهذا الانفتاح المعرفي أحد أبرز ملامح شخصية القاسمي العلمية، ويظهر هذا المنهج في تفسيره محاسن التأويل، الذي يُعدّ من أهم مؤلفاته وأكثرها ارتباطاً بروحه الإصلاحية. (محاسن التأويل، 5/1-6).

سابعاً- أسلوبه العلمي والأدبي: تأثر القاسمي في بداياته بأسلوب السجع الأدبي الشائع في زمنه، وهو ما يظهر في مقدمات كتبه، إلا أن سجعه كان أقرب إلى السلاسة منه إلى التكلف، ثم مال لاحقاً إلى الترسل المتأثر بدعوة الأستاذ محمد عبده؛ فجاءت عباراته قوية التركيب، جزلة الألفاظ، دقيقة الأداء، ويمثّل أسلوبه النثري صفاء ذهنه وتمكنه من العربية، وسعة اطلاعه على التراث، أما في الإلقاء، فكانت العربية تطيع لسانه بعبارة مناسبة قوية، وهو أمر نادر في عصره. (محاسن التأويل، 6/1-7).

ثامناً- مؤلفاته وأبرزها تفسير محاسن التأويل: ترك القاسمي عدداً كبيراً من المؤلفات تجاوز التسعين بين كتاب ورسالة، شملت التفسير والحديث والفقه والأصول واللغة والأدب والتاريخ والعلوم الاجتماعية، وتتصدر هذه المؤلفات، تفسيره: محاسن التأويل، الذي جمع فيه خلاصة علمه وفكره، واعتمد عليه الباحثون بوصفه من أوسع التفسيرات الإصلاحية في العصر الحديث، ويمتاز التفسير بمنهجه التحليلي، واستفادته من كتب السلف، ومن كتب اللغة والبلاغة، ومن التفسير العقلية والاجتماعية واللغوية، إلى جانب نقله عن مدارس فقهية متعددة (ينظر: محاسن التأويل، 1/1-8)، وهو ما

يجعله أساساً يُعتمد عليه في دراسة استئناس القاسمي بأراء المالكية، وهو موضوع بحثي.

تاسعاً- وفاته: توفي الشيخ جمال الدين القاسمي سنة 1914م بعد حياة حافلة بالدعوة والإصلاح والتأليف، تاركاً تراثاً علمياً واسعاً، ومشروعاً إصلاحياً ظل أثره ممتداً في الفكر الإسلامي الحديث. (ينظر: محاسن التأويل، 3/1).

المطلب الثاني - منهج القاسمي في تفسيره محاسن التأويل:

يتبين من مقدمة تفسير القاسمي أن نظرته إلى علم التفسير ليست نظرة محدودة أو قاصرة، بل رؤية تجعل من التفسير أصل العلوم الشرعية ومرجعها، ومن خلال عباراته المكثفة التي تؤكد أن القرآن "كلية الشريعة" و"عمدة الملة" و"ينبوع الحكمة"، يتضح أن منهجه قائم على ربط التفسير بكليات الشريعة ومقاصدها، لا بمجرد بيان المعاني اللفظية أو اللغوية، فالتفسير عنده هو الطريق إلى فهم "مقاصد التنزيل"، وهو بذلك يبرز البعد الأصولي والفقه في منهجه، ويجعل النص القرآني هو المرجع الأعلى الذي تقاس عليه الأقوال، وتوزن به المناهج.

كما تكشف عباراته عن اعتناء واضح بتفسير القرآن في ضوء مقاصده وغاياته؛ إذ يركز على ضرورة إدراك "مبادئه وغاياته"، وهي عبارة تشير إلى منهج يقوم على الجمع بين المدلول اللغوي من جهة، وبين مقصود الخطاب الشرعي من جهة أخرى، في وحدة منهجية واحدة، وهذا ينسجم مع طبيعة بحثي في إبراز الاستئناس الفقهي لديه، لأن من يستحضر المقاصد يجعل الاجتهاد الفقهي جزءاً طبيعياً من التفسير.

ويفهم من وصفه للصحابة بأنهم "عرفوا مقاصد التنزيل فحصلوه" أن القاسمي يبني منهجه على الاقتداء بفهم السلف في إدراك روح الخطاب القرآني قبل تفاصيله؛ فالمعيار عنده ليس نقل الأقوال فحسب، بل إدراك وجه الدلالة ومقاصد الكلام، وهذا يعني أن منهجه تفسيري أصولي، وأنه ينتقي من الروايات ما يخدم بيان المعنى العام والمقصد الشرعي، وهو ما سيرى لاحقاً عند استئناسه بالمذاهب الفقهية.

ومن خلال إشارات بالعلم الشرعي واعتباره "حياة القلب وصحة اللب"، وبجعله التفسير "أعلاها شأنًا"، يفهم أنه يرى شمولية التفسير واندماجه في سائر العلوم الشرعية: من فقه، ولغة، وأصول، وسنة... إلى آخره، وهذا يفسر كثرة مصادره وتنوعها، واعتماده على الترجيح الفقهي بين الأقوال.

وتبرز أهم ملامح منهجه في قوله عن ضرورة اتخاذ القرآن "سميرًا وأنيسًا" و"جليسًا" على الدوام، فهذه العبارات - وإن كانت وعظمية الأسلوب - تكشف عن تفسير يقوم على الاستقراء الواسع لآيات القرآن بعضها ببعض، وعلى عدم العجلة في

حمل الآية على معنى جزئي دون النظر إلى بنائها الكلي وتربطها. (ينظر: مقدمة تفسير القاسمي "محاسن التأويل" 3/1).

وبذلك يمكن استخلاص جملة من الأسس المنهجية التي بنى عليها القاسمي تفسيره؛ إذ تتجلى عنده مركزية مقاصد الشريعة في توجيه الفهم القرآني، حيث يربط بين إدراك الآيات ووعي مقاصدها وغاياتها، مما يجعل تفسيره منفصلاً على الآراء الفقهية التي يراها خادمة للمقصد الشرعي، كما اعتمد منهجاً استقرائياً ينتبج نصوص القرآن ويربط بعضها ببعض، مؤكداً ضرورة ملازمة النظر في الكتاب ومجالسته، ويربط القاسمي تفسيره بفهم السلف وعلم الصحابة، وينظر إلى التفسير على أنه أصل العلوم الشرعية ومنطلقها، الأمر الذي يفسر انفتاحه على الفقه وأصوله وتوظيفه للأقوال الفقهية في مسالك الترجيح، وإلى جانب ذلك يوظف مختلف العلوم الشرعية لخدمة عملية التفسير، وهو ما يفسر لاحقاً استحضاره لأقوال المذاهب، ومنها المالكية، بوصفها جزءاً من البنية العلمية المؤثرة في شرحه للآيات. (ينظر: محاسن التأويل 4/1).

وقد صرح القاسمي بجملة من الأسس المنهجية التي بنى عليها تفسيره، وهي أسس يستفاد منها مباشرة من عباراته دون تجاوز لدلالاتها، فقد أشار إلى أنه "تصفح تفاسير السابقين"، وأنه وقف على ما فيها من "الغث والسمين"، وهي عبارات تكشف عن منهج نقدي ووعي تمييزي بين مناهج المفسرين، وهذا يعني أن تفسيره لم يكن جمعاً نقلياً، بل كان قائماً على المقارنة، وانتقاء الأصح، وترك ما لم يعد نافعاً أو مناسباً، وهذا الجانب النقدي يدل على أن منهجه اجتهادي تحقيقي، وهو ما ينسجم مع كونه يستأنس بالفقهاء - ومنهم المالكية - من موقع الترجيح لا من موقع التلقي المجرد.

كما يظهر من قوله إنه "جال في ميدان دلالة وشواهد" أن منهجه يقوم على التعامل مع القرآن من خلال أدلته وبراهينه، أي أنه يربط بين النص القرآني وبين حججه الشرعية والعقلية، فيجعل التفسير مجالاً لإظهار الدليل، لا لعرض الأقوال دون تحقيق، وهذا المنحى البرهاني يفسر كثرة استدلاله بالنصوص الحديثية. (ينظر: محاسن التأويل، 4/1)، مما يدل على عناية منهجية بالسنة الصحيحة بوصفها مكملية لفهم القرآن.

وصرح أيضاً بأنه سيودع تفسيره "ما صفا من التحقيقات" و"مباحث هي المهمات"، وهي عبارات دالة على أن منهجه انتقائي تحقيقي لا يقوم على التطويل، بل على إبراز المباحث التي يعدها ذات أثر في فهم المراد؛ لذلك أكد بقوله: "اخترت حسن الإيجاز في حل المشكلات" أن منهجه ليس استطرادياً، بل يقوم على الإيجاز الهادف الذي يقدم المعنى دون إغراق في التفصيلات، ومع هذا الإيجاز، يستثنى القاسمي حالة واحدة، وهي عندما "تقابل فرسان مضمار الحق جولة الباطلات"، فهنا يطيل الجدل ويصوب

"أسنة البراهين نحو نحور الشبهات"، وهذا يبرز جانباً جديلاً في منهجه، يظهر عند الحاجة فقط، ويهدف إلى دفع الشبهات لا مجرد النقاش.

ومن خلال تأكيده على أنه سينقد "نتائج الأفكار"، وأنه استنبط "زوائد" مما "قادني الدليل إليه" و"قوي اعتمادي عليه"، يفصح القاسمي عن مبدأ أصيل في منهجه، وهو الاستنباط المباشر من النص القرآني وفق ما يترجح لديه بالدليل؛ لأن الاستنباط يجعل المفسر يميل إلى اختيار القول الذي يخدم دلالة الآية، سواء وافق مذهباً معيناً أو خالفه، وهو ما يفسر استنباطه بأقوال المالكية عند توجيه بعض الآيات. (ينظر: محاسن التأويل، 4/1).

ومجمل هذه الدلالات يكشف عن معالم منهجية راسخة في تفسير القاسمي؛ إذ يعتمد منهجاً نقدياً مقارناً يقوم على تتبع التفسير السابقة والتمييز الدقيق بين "الغث والسمين"، كما يتضح اعتماده منهجاً تحقيقياً استنباطياً يستند إلى "نتائج الأفكار" وما يقوده الدليل، بعيداً عن مجرد الحشد والنقل، ويولي القاسمي عناية بالغة للسنة الصحيحة، مؤكداً ضرورة إيراد "أحاديثه الصحاح والحسان" بوصفها جزءاً أصيلاً من البنية التفسيرية، وعلى الرغم من اعتماده مبدأ الإيجاز، فإن ذلك لا يمنعه من التطويل حيث يقتضي المقام دفع الشبهات، وقد جمع القاسمي بين التحقيق والترجيح والانتقاء، وهو ما يفسر استنباطه بأراء الفقهاء، ومنهم المالكية، في المواضع التي يرى فيها قوة الدلالة وحسن الاستشهاد.

وأفصح القاسمي عن جانب مهم من منهجه، إذ يذكر أنه "حلى طليعته بتمهيد خطير، في مصطلح التفسير"، وهو تصريح واضح بأن منهجه يقوم على التأسيس الاصطلاحي قبل الدخول في صلب التفسير، فالتفسير عنده لا يبني على الارتجال، بل على قواعد يفصح بأنها "فائقة" و"فوائد شائقة"، أراد بها أن تكون "مفتاحاً لمغلق باب" و"مسلكاً لتسهيل خوض عبابه"، وهذه العبارات تكشف أن منهجه يبدأ بتقعيد علمي يضبط المصطلحات ويحدد الأدوات التي يبني عليها فهم النص القرآني.

و يدعو القاسمي إلى الاجتهاد والتحقيق وترك التقليد، وهو ما تعكسه عباراته الصريحة مثل: "فارق هذ التقليد" و"تسمن أوج التحقيق". ويتجلى في منهجه أيضاً نبذه للعصبية والتزامه بالإنصاف، الأمر الذي يفسر ترحيحه للقول الأقوى ولو كان من مذهب بعينه، ويبني القاسمي تفسيره على قواعد منهجية تروم كشف "الأسرار والدقائق"، مما يدل على رؤيته للتفسير بوصفه عملية اكتشاف وتحقيق لا مجرد نقل وترديد، ويضفي على منهجه شعور عميق بالمسؤولية العلمية، مقروناً بتواضع

منهجي، ي التسرع ويضبط عملية الترجيح عند اختلاف الأقوال. (ينظر: محاسن التأويل، 7-5/1)

ويضيف القاسمي مزيداً من البيان حول مصادر التفسير، مبرزاً ترتيبها وضوابط الانتفاع بها، بما يكشف بوضوح عن أسس منهجه في فهم النص القرآني؛ فهو يقدم السنة الصحيحة ويشترط التثبت من الروايات، منبهاً إلى كثرة الضعيف والموضوع في كتب التفسير، ويعلي من شأن قول الصحابي مع تحقيق دقيق لهذا الأصل، ثم يقبل أقوال التابعين ويجعلها ضمن دائرة الاحتجاج، كما يفهم تنوع التفسير عند السلف بوصفه تنوعاً في العبارات لا اختلافاً حقيقياً في الدلالات، وهو مبدأ منهجي يؤسس لطريقته في عرض الخلاف الفقهي ويفسر اختياره للأقوال المتقاربة في المعنى، ويؤكد القاسمي ضرورة بناء التفسير على قواعد منهجية واضحة قبل الدخول في النص القرآني، كما يدل على ذلك عنوانه الصريح: "تمهيد خطير في قواعد التفسير"، ليكون هذا التمهيد أساساً يضبط حركة الفهم ويوجه مسالك الترجيح. (ينظر: محاسن التأويل، 7/1).

وفي تنمية حديثه عن اختلاف العبارات بين السلف، يشير إلى أن بعضها يفسر "بلازمه ونظيره"، وبعضها "بمقصوده وثمرته"، وهو بهذا يكشف عن مبدأ منهجي مهم، وهو اعتبار تنوع التفسير تنوعاً تكاملياً، لا اختلافاً تضادياً، ما دام المعنى مرجعه واحد، وهذا يعكس في تفسيره حين يعرض الأقوال الفقهية أو اللغوية المتعددة ويجمع بينها على قاعدة وحدة المقصد.

ثم يقرر القاعدة: أنه عند تعذر الجمع فإن "المتأخر من القولين" عن المفسر الواحد مقدم، إن تساوى في الصحة، وإلا ف"الصحيح مقدم". وهذه إشارة صريحة إلى اعتماد القاسمي قاعدة الترجيح الزمني أو الإسنادي بحسب ما يترجح بالدليل، وهو ما يظهر منهجاً نقدياً لا ينقل الأقوال دون ترتيب. (ينظر: محاسن التأويل: 8/1).

ويلاحظ في مقدمة "محاسن التأويل" أن القاسمي يستأنس بكلام الإمام الشاطبي استئناساً ظاهراً، ويكثر من الإحالة إلى كتابه "الموافقات" في المواضيع التي يقرر فيها قواعد الفهم وضوابط التفسير، ولم يكن ذلك لمجرد نقل أقوال متفرقة، بل لما وجد فيه من منهج راسخ يوافق ما يسعى إلى إقراره من بناء التفسير على أصول الشريعة ومقاصدها، وهذا يبرز جانباً مهماً من تكوين القاسمي العلمي، إذ يدل على تأثره الواضح بالمدرسة المالكية في جانبها المقاصدي، رغم انفتاحه على سائر المذاهب، وقد وجد القاسمي في منهج الشاطبي دعامة قوية تسند رؤيته النقدية للتأويلات البعيدة والتفسيرات الإشارية، وتعضد تأكيده على ضرورة فهم القرآن وفق لسان العرب

وكليات الشريعة؛ ولهذا تكرر ذكر الشاطبي في المقدمة، باعتباره يجمع بين تحرير المقاصد وضبط الفهم، وهو ما استند إليه القاسمي في تأسيس معالم منهجه في التفسير (ينظر: التمهيد، الجزء الأول من تفسير القاسمي، محاسن التأويل).

وخلاصة ما سبق: يتضح أن القاسمي أسس تفسيره على منهج نقدي تحقيقي يجمع بين مقاصد الشريعة، وفهم السلف، والاستنباط، مع عناية بالسنة الصحيحة وترتيب الأقوال وترجيحها بالدليل، بعيداً عن التقليد والحشد غير النافع. وهذا المنهج المتوازن جعله منفطحاً على الإفادة من التراث الفقهي للمذاهب، في حدود ما يخدم دلالة الآية ويوافق مقصد الخطاب.

ومن هنا تبرز أهمية تتبع استئناس القاسمي بأراء المالكية وأثر ذلك في تفسيره، وهو ما سيكون محل الدراسة في المبحث التالي.

المبحث الثاني - استئناس القاسمي بأراء المالكية وأثر ذلك في تفسيره:

المطلب الأول - نماذج من استئناس القاسمي بأراء المالكية:

يظهر من خلال منهج القاسمي في محاسن التأويل أنه كثيراً ما يستأنس بأقوال أئمة المالكية، ويجعل من فقههم شاهداً على المعاني التي يقررها عند تفسير الآيات، ولا سيما عند المواضع التي يتقاطع فيها الحكم الشرعي مع عمل أهل المدينة أو مع ما تقرر في مدرسة الإمام مالك وأصحابه، وتبرز النصوص التالية نماذج واضحة لهذا المسلك، إذ يعرض القاسمي الآية ثم يورد قول الإمام مالك أو العمل المالكي المعتبر، مستنداً به على ما ذهب إليه في التفسير أو ما قرره من أحكام. وبالنظر إلى تنوع المواضع التي استأنس فيها القاسمي بأقوال المالكية، فقد جمعت هذه النماذج وصنفتها وفق الباب الفقهي الذي يناسب موضوعها؛ ليتضح أثر المذهب المالكي في تفسير القاسمي:

أولاً- نماذج في الطهارة والعبادات: ذكر القاسمي احتجاج المالكية بما ورد في الموطأ عند تفسير قوله تعالى: (لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ) (سورة الواقعة، الآية: 79) فقال: واحتجوا بما رواه الإمام مالك في موطئه عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم، أن لا يمس القرآن إلا طاهر. (الإمام مالك، الموطأ، كتاب القرآن الكريم، باب الأمر بالوضوء لمن مس القرآن، حديث رقم: 469) (محاسن التأويل، 9/ 129)، ويأتي هذا الاستدلال ليكشف عن اعتماد القاسمي على الأصول المالكية التي تبني أحكامها على الأدلة النبوية، مما يعزز الاتجاه التفسيري الذي يربط بين النص الشرعي والسنة العملية.

وبقدم القاسمي رواية مالك في مسألة التمتع بالحج عند تفسير قوله تعالى: {فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ} (سورة البقرة، الآية: 196)، فقد صدر حديث مالك قبل حديث الصحيحين (لو استقبلت من أمري ما استدبرت...) فذكر أنه: روى مالك في "الموطأ" عن عبد الله عن عمر أنه قال: والله! لأن أعتمر قبل الحج وأهدي أحب إلي من أن أعتمر بعد الحج في ذي الحجة (كتاب الحج، باب ما جاء في التمتع، حديث رقم: 764) (ينظر: محاسن التأويل (69/2 - 70)، وهذا التقديم يشير إلى عناية القاسمي بعمل الصحابة كما نقله الإمام مالك، وترجيحه له عند بيان دلالة الآية، مما يعكس اهتمامه بالمذهب المالكي.

ويستحضر القاسمي فقه الإمام مالك في جملة من المواضع التي يفسر فيها آيات الأحكام، مستشهداً بتراث المذهب المالكي لئيسد به المعنى التفسيري أو ليدل به على ما استقر عليه العمل، ومن ذلك ما أورده عند تفسير قوله تعالى: {وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ} (سورة البقرة، الآية: 203)، حيث ذكر القاسمي في (محاسن التأويل (80/2) أن مالكا قال: والتكبير في أيام التشريق على الرجال والنساء - من كان في جماعة أو وحده بمنى أو بالآفاق كلها واجب. (موطأ مالك، 404/1)، ويعتمد القاسمي هنا على تقرير مالك لحكم التكبير، مستنداً إلى عمل أهل المدينة ورواياتهم، ليدعم به فهمه لدلالة الآية المتعلقة بأيام الذكر.

وفي أحكام الإحصار في الحج، يفسر قوله تعالى: {فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِفُوا رُغُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ} (سورة البقرة، الآية: 196)، ويورد قول الإمام مالك في "الموطأ": "من حبس بعدو فحال بينه وبين البيت، فإنه يحل من كل شيء، وينحر هديه، ويحلق رأسه حيث حبس، وليس عليه قضاء" (الإمام مالك، الموطأ، رواية يحيى بن يحيى الليثي، كتاب الحج، باب ما جاء فيمن أحصر بعدو، حديث رقم: 799)، وقال مالك: فهذا الأمر عندنا فيمن أحصر بعدو كما أحصر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه. (ينظر محاسن التأويل، 65/2)، ويفهم من سياق القاسمي أنه يعتمد القول المالكي باعتباره امتداداً لعمل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، مستنداً للتفسير الفقهي إلى أصل عملي من أصول المذهب.

ثانياً- نماذج في الإيمان والأطعمة والذكاة والصيد : من المواضع الدقيقة التي يظهر فيها استمداد القاسمي من الفقه المالكي ما أورده عند تفسير قوله تعالى: قوله تعالى {ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِّإِيمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ} (سورة المائدة، الآية: 89)، إذ ينقل عن ابن الحاجب وجهاً لطيفاً في الاستدلال على جواز تقديم الكفارة قبل الحنث، يقول ابن الحاجب: فيه وجه لطيف المأخذ في الدلالة على صحة وقوع الكفارة بعد اليمين وقبل الحنث، وهو المشهور من مذهب مالك (ابن الحاجب، جامع الأمهات، 234/1)، وبيان الاستدلال

بها أنه جعل ما بعد الحلف ظرفاً لوقوع الكفارة معتبرة شرعاً. حيث أضاف إذا إلى مجرد الحلف وليس في الآية إيجاب الكفارة حتى يقال: قد اتفق على أنها إنما تجب بالحدث، فتعين تقديره مضافاً إلى الحلف، بل إنما نطقت بشرعية الكفارة ووقوعها على وجه الاعتبار. (محاسن التأويل 4/ 241). ، ويكشف هذا العرض عن استثمار الدلالات اللغوية للآية، مستنداً إلى تحريرات المالكية في الأيمان، ومبيناً أثر توجيه الإمام مالك في فهم تركيب الآية وبيان مؤداها الفقهي.

وبهذا يتأكد أن القاسمي يوظف فقه مالك لا باعتباره مجرد قول يُنقل، بل باعتباره منهجاً في الاستدلال، يعضد به فهمه للنص القرآني، ويكشف به عن عمق التفاعل بين التفسير والفقه في مدرسته.

ثم يعرض القاسمي في موضع آخر ما حكاه عن الإمام ابن العربي في تفسير قوله تعالى: {وَطَعَامَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ} (سورة المائدة، الآية: 5)، فينقل: أن ابن العربي تمسك بهذه الآية على حل ما يقتله الفرنج، وإن رأينا ذلك، لأنه من طعامهم. نقله عنه الشيخ خليل في (توضيحه) واستبعده. وقال الإمام ابن زكري: صنف ابن العربي في إباحة مذكى النصراني بغير وجه ذكائنا (ابن العربي، أحكام القرآن، 58/3)، والمحققون على تحريمه. وقد أوضح ذلك الفقيه محمد الدليمي السوسي المالكي في (فتاويه)، وقد سئل عن ذبيحه الكتابي: هل تحل المذكى كيف كانت. سواء وافقت ذكائنا أم لا؟ بقوله مجيباً: قال الإمام ابن العربي: إذا سلّ النصراني عنق دجاجة حلّ للمسلم أكلها. لأن الله تعالى أحلّ لنا أكل طعامهم الذي يستحلونه في دينهم. وكل ما ذكوه على مقتضى دينهم، حلّ لنا أكله. (ينظر: محاسن التأويل، 4/ 49). وتكشف هذه الرواية عن عرض القاسمي للخلاف داخل المذهب المالكي، مع عنايته ببيان رأي المحققين منهم، مما يدل على أنه لا يكتفي بالاستئناس بالمذهب، بل يراعي تحرير القول وترجيح ما عليه المعتمد. وفي مسائل الذكاة والصيد، فيذكر عند تفسيره لقوله تعالى: {وَالْمُتَرَدِّيةُ} (سورة المائدة، الآية: 3)

نص مالك بن أنس كما أورده القاسمي في (محاسن التأويل، 23/4): سئل مالك عن شاة تردت فتكسرت، فأدركها صاحبها فذبحها، فسال الدم منها ولم تتحرك؟ فقال مالك: إذا كان ذبحها ونفسها يجري وهي تطرف، فليأكلها. (محاسن التأويل، 23/4) و (موطأ مالك، 490/2)، ويأتي ذكر هذا الحكم ليبين اعتماد القاسمي على اجتهادات الإمام مالك في ضبط زمن إدراك الذكاة وحكم الحيوان المتردّي، مستأنساً بقول المذهب في تفسير الآية وإثبات حكمها الشرعي.

وبذلك يتضح أن القاسمي لا يورد أقوال المالكية عرضاً، بل يستصحبها في مواضعها التي تناسب دلالات الآيات، معتمداً عليها في توجيه المعنى وتقرير الحكم، مما يدل على أثر المنهج المالكي في تفسيره واهتمامه بالتراث الفقهي لمدرسة المدينة.

ثالثاً- نماذج من أحكام الأسرة: ينقل القاسمي من أقوال المالكية ما يبين أحكام التعريض والخطبة في العدة، فيقول: وذكر في تفسير قوله تعالى: {وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَذَكَّرُوهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا} (سورة البقرة، الآية: 235). قال ابن عطية: أجمعت الأمة على أن الكلام مع المعتدة بما هو رفق من ذكر جماع أو تحريض عليه لا يجوز. (ابن عطية، المحرر الوجيز، 315/1) وقال أيضاً: أجمعت الأمة على كراهة المواعدة في العدة للمرأة في نفسها، وللأب في ابنته البكر، وللسيد في أمته. (محاسن التأويل 158/2).

وهذا النقل يعكس اعتماد القاسمي على ما استقر عليه إجماع المالكية، وعلى توجيهات ابن عطية الأندلسي الذي يعدّ من أعمدة التفسير المالكي. كما يستشهد القاسمي بفقه مالك في باب النكاح عند تفسيره لقوله تعالى: {وَتَرَعَبُونَ أَنْ تَنْكَحُوهُنَّ} (سورة النساء، الآية: 127)، حيث يورد: عن مالك: لو قالت الثيب لوليها: زوجني بمن رأيت، فزوجها من نفسه، أو ممن اختار، لزمها ذلك. ولو لم تعلم عين الزوج. (محاسن التأويل 360/3)، ويكشف هذا عن عمق إدراك القاسمي لطبيعة ترجيحات مالك في مسائل الولاية، واعتماده عليها في بيان حكم الآية وما يلزم المرأة به إذا فوّضت وليها. كما يستأنس القاسمي بالفقه المالكي في قضايا الأسرة والمهور عند تفسير قوله تعالى: {وَأَتَوْهُنَّ أَعْطَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ أَي مَهْرَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} (سورة النساء، الآية: 25)، ويذكر أي: بلا مظل وضرار وإلجاء إلى الاقتضاء، واستدل الإمام مالك بهذا على أنهن أحق بمهورهن، وأنه لا حق فيه للسيد (محاسن التأويل، 80/3)، فالقاسمي هنا لا يكتفي بالمعنى اللغوي أو السياقي، بل يدعم بيان الحكم بترجيحات مالكية تظهر فيها العناية بحقوق النساء ومرجعية المذهب في ضبط التعامل المالي داخل الأسرة.

وفي سياق أحكام الأسرة والنكاح، ينقل القاسمي في (محاسن التأويل 362/2) قول الإمام مالك عند تفسيره لقوله تعالى: {أَوْ يَغْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ} (سورة البقرة، الآية: 237)، فيقول: الذي بيده عقدة النكاح، قال مالك في (موطأه) في هذه الآية: هو الأب في ابنته البكر. والسيد في أمته (موطأ مالك، 527/2)، وهذا النقل يكشف بجلاء اعتماد القاسمي على الفهم المالكي في تحديد صاحب الولاية الأقوى، لما له من أثر مباشر في تفسير الآية وتطبيقاتها الفقهية.

ثم يعرض القاسمي نموذجًا آخر من استنباطات المالكية كما نقلها السيوطي، في تفسير قوله تعالى {الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ} (سورة المجادلة، الآية: 2)، أن هذه الآية فيها حكم الظهار، وأنه من الكبائر، وأنه خاص بالزوجات، دون الأجنبية، وأن فيه بالعود كفارة، وأنه يحرم الوطء قبلها، وأنها مرتبة: العتق، ثم صوم شهرين متتابعين، ثم إطعام ستين مسكينًا، واستدلّ، مالك بقوله: مِنْكُمْ على أن الكافر لا يدخل في الحكم، وبقوله: مِنْ نِسَائِهِمْ على صحته من الزوجات والسراري، لشمول النساء لهنّ. (السيوطي، الإكليل، 256/1) و (ينظر: محاسن التأويل (9/ 164)

ويفهم من هذا أن القاسمي يُظهر دقة الإمام مالك في توظيف القيود اللفظية للآية في بيان شمول الحكم أو خروجه، مستندًا إلى منهج مالك في العناية بالمفهوم والسياق، ومبررًا ترتيب الكفارة كما ورد في النص، وما يترتب على الظهار من الأحكام. تتكامل هذه النماذج مع غيرها، لتبين أن القاسمي يستند في تفسيره إلى استنباطات المالكية ورؤيتهم المقاصدية واللغوية، فيجعلها جزءًا من بنية شرحه للآيات، ويستأنس بها في تقرير الأحكام والدلالات.

وأورد القاسمي قول الإمام مالك في "الموطأ"، وذلك عند تفسير قوله تعالى: {فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (سورة البقرة، الآية: 182) قال مالك: السنّة الثابتة عندنا التي لا اختلاف فيها أنّه: لا تجوز وصيّة لوارث إلّا أن يجيز له ذلك ورثة الميّت. ينظر: (محاسن التأويل، 15/2). وموضع الاستئناس هنا واضح، فالقاسمي يعرض حكم الوصية، ثم يعزّزه بما استقر عليه عمل المالكية، مستشهدًا به على ضبط حدود تصرف الموصي، ومبيّنًا أن معالجة الجور تكون بإصلاح الوصيّة وفق القواعد المقررة في مذهب مالك.

رابعًا- نماذج في الحدود:

استئناس القاسمي بمذهب مالك في نصاب السرقة عند تفسير قوله تعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا} (سورة ، الآية 38)، فيقول: فعند الإمام مالك : النصاب ثلاثة دراهم مضروبة خالصة. فمتى سرقها أو ما يبلغ ثمنها فما فوقه، وجب القطع. واحتج في ذلك بما رواه عن نافع عن ابن عمر: أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجنّ ثمنه ثلاثة دراهم.

وقطع عثمان رضي الله عنه في أترجة قومت بثلاثة دراهم. وهو أحب ما سمعت في ذلك قال أصحاب مالك: ومثل هذا الصنيع يشتهر ولم ينكر، فمن مثله يحكي الإجماع السكوتي. وفيه دلالة على القطع في الثمار. (محاسن التأويل (4/ 131 و 132).

وهنا يبرز القاسمي قوة الاستدلال المالكي من جهة العمل والاجتهاد، معتمداً على حججهم في تحديد النصاب، وذاكراً احتجاجاتهم بالأثر وعمل الصحابة، وهو ما يعكس اهتمامه بمدرسة مالك، واستحضاره لمنهجها في الاستدلال.

وبهذا يتبين أن القاسمي لم يكن ناقلاً للفقهاء المالكي فحسب، بل كان مستأنساً به في تقرير الأحكام التفسيرية، مستشهداً بمسالكه الاجتهادية، ومستظهراً مكانة فقه مالك في فهم النص القرآني وتوجيه دلالاته.

ويتجلى استئناس القاسمي بالفقه المالكي أيضاً فيما أورده عند تفسيره لقوله تعالى: {لَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا} (سورة المرسلات، الآيتان: 25 و26)، حيث نقل عن ابن عبد البر احتجاج ابن القاسم بأن القبر حرز للميت، فيقول: قال ابن عبد البر: احتج ابن القاسم في قطع النباش بهذه الآية؛ لأنه تعالى جعل القبر للميت كالبيت للحي، فيكون حرزاً (ابن عبد البر، التمهيد، 141/13)، وينظر: (محاسن التأويل، 384/9).

ويُظهر هذا النقل اعتماد القاسمي على تقارير المالكية في باب الحدود، مستأنساً باستدلال ابن القاسم على تغليظ جريمة النباش، وباعتبار القبر حرزاً شرعياً يحمي حق الميت كما يحمي البيت.

ويورد القاسمي عند تفسيره لقوله تعالى: {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً} سورة المائدة، الآية: 33) قول مالك في صورة من صور القتل الغادر، فينقل: قال مالك في الذي يغتال الرجل فيخدعه حتى يدخله بيتاً فيقتله ويأخذ ما معه: إن هذه محاربة، ودمه إلى السلطان لا إلى ولي المقتول، ولا اعتبار بعفوه عنه في إنفاذ القتل، وإنما كان ذلك محاربة، لأن القتل بالحيلة كالقتل مكابرة، كلاهما لا يمكن الاحتراز منه، بل قد يكون ضرر هذا أشد، لأنه لا يدري به. (محاسن التأويل 118/4).

ويستفاد من هذا النقل أن القاسمي يتبنى ما قرره مالك من توسعة مفهوم الحاربة إلى ما كان مبنياً على الخديعة، مستأنساً به في بيان سعة دائرة الجريمة المستحقة للحد، معتمداً على تحليل مالك لطبيعة العدوان وما يترتب عليه.

خامساً - نماذج في مسائل متنوعة:

يستفيد القاسمي من استنباطات المالكية كما نقلها السيوطي، فيجعلها من الشواهد الدالة على عمق النظر الفقهي عند الإمام مالك، وذلك عند تفسير قوله تعالى: {خَالِصَةً لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا} (سورة الأنعام، الآية: 139)، حيث نقل القاسمي عن السيوطي: استدلال مالك بقوله تعالى: {خَالِصَةً لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا}، (سورة الأنعام، الآية: 139) على أنه لا يجوز الوقف على أولاده الذكور دون البنات، وأن ذلك

الوقف يفسخ، ولو بعد موت الواقف، لأن ذلك من فعل الجاهلية. واستدل به بعض المالكية على مثل ذلك في الهبة. (محاسن التأويل 4/504) وينظر: (السيوطي، الإكليل في استنباط التنزيل، 1/122)، ويكشف هذا النقل عن عناية القاسمي بإبراز البعد المقاصدي في فقه مالك، إذ عدّ تخصيص الوقف بالذكر لوئاً من عادات الجاهلية، فاستدل بالآية على رفضها، مما يعكس حساً اجتماعياً تشريعياً حاضراً في منهج المدرسة المالكية.

ويمتد استنباس القاسمي بمدرسة مالك إلى مباحث الأخلاق والوفاء بالعهود، إذ يورد عند تفسير قوله تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ (سورة الصف، الآية 2)، قول الإمام مالك - رحمه الله - : "إنه إذا تعلق بالوعد عزم على الموعد، وجب الوفاء به، كما لو قال لغيره: تزوج ولك عليّ كل يوم كذا. فتزوج. وجب عليه أن يعطيه مادام كذلك، لأنه تعلق به حق آدمي. (محاسن التأويل 9/217).

وفي هذا الاستشهاد يظهر بوضوح ميل القاسمي إلى توظيف الفقه المالكي في تقرير المعاني الأخلاقية التي يدل عليها النص القرآني، مقراً بأن الوفاء بالوعد عند المالكية يأخذ حكم الالتزام إذا ترتب عليه حق للغير.

كما يشير القاسمي إلى استنباط فقهي دقيق لمالك بن أنس عند تفسير قوله - تعالى - : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا﴾ (سورة الحشر، الآية: 10)، فيقول القاسمي: واستنباط مالك بن أنس أن سب الصحابة فلا حظّ له في الفيء (محاسن التأويل، 1/85). وجاء في توفيق الرحمن في دروس القرآن، عن قتادة: قال: ثم ذكر الله الطائفة الثالثة فقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا﴾، حتى بلغ: ﴿إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾، إنما أمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ولم يؤمروا بسبهم، قال ابن كثير: وما أحسن ما استنبط الإمام مالك - رحمه الله - من هذه الآية الكريمة: أن الرافضي الذي يسبّ الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب (فيصل الحريملي، توفيق الرحمن في دروس القرآن، 4/251).

ويظهر من هذا أن القاسمي يستحضر ملكة الاستنباط عند مالك، ويجعلها مثلاً على الفقه المنهجي الذي يربط بين دلالة الآيات ومقاصد الشريعة في تعظيم قدر الصحابة. وفي مقامات أخرى، يذكر القاسمي ترجيحات مالك في بيان مفهوم الحكمة في قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ (سورة البقرة، الآية: 129) فيقول: وعن مالك: هي معرفة الدين، والفقه فيه، والاتباع له. (ينظر: محاسن التأويل، 1/400)، ثم يعضده بما أورده القرطبي: قال القرطبي: قوله تعالى: " ويعلمهم الكتاب والحكمة "، "الكتاب" القرآن، و "الحكمة": المعرفة بالدين، والفقه في التأويل، والفهم الذي هو سجية ونور من

الله تعالى، قاله مالك، ورواه عنه ابن وهب، وقاله ابن زيد. (القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 131/2) وهذا يدل على أن القاسمي يستأنس بأقوال أئمة المالكية حتى في تحديد المفاهيم الكلية للدين.

كما يستأنس القاسمي بقول القرطبي المالكي في تفسيره لقوله - تعالى - : ﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا﴾ (سورة الفتح، الآية: 21) قال القرطبي: معنى قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا أي أعدها لكم، فهي كالشيء الذي أحيط به من جميع جوانبه، فهو محصور لا يفوت. فأنتم، وإن لم تقدرُوا عليها في الحال، فهي محبوسة عليكم لا تفوتكم (محاسن التأويل 8/500) (القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 279/16):
ويأتي هذا الاستئناس ضمن منهج القاسمي في الإفادة من تفسيرات المالكية التي تربط بين اللفظ القرآني ومقاصده.

وبذلك يتضح في هذه النماذج مدى اعتماد القاسمي على المدرسة المالكية في فهم آيات الأحكام، سواء في الحدود، أو الذبائح، أو أحكام الخطبة والعدة، أو تفسير السنن الإلهية، فيجعل أقوال المالكية جزءاً بنوياً من تفسيره، مستأنساً بها في توجيه المعاني وترجيح الأقوال.

المطلب الثاني - أثر آراء فقهاء المالكية في تفسير القاسمي:

يتبين من خلال القراءة التحليلية لتفسير القاسمي "محاسن التأويل" أن حضور المذهب المالكي في تفسيره لا يقف عند حدود الاستشهاد والنقل، بل يتجاوز ذلك إلى تأثير منهجي وفكري أعمق، يظهر في عدد من المسالك التفسيرية التي تبناها، وفي نوعية الاختيارات الفقهية التي رجّحها عند بيان أحكام الآيات ودلالاتها، فالقاسمي لا ينقل أقوال المالكية بوصفها آراء فقهية عارضة، بل يتعامل معها باعتبارها امتداداً لمدرسة راسخة تجمع بين الأثر والعمل، وتوازن بين ظاهر النص وروحه، وهو ما انعكس بوضوح في بنيته التفسيرية.

أولاً- أثر المنهج المالكي في توجيه دلالة النص القرآني: يميل القاسمي عند تناوله لآيات الأحكام إلى استحضار الأصول التي اعتنى بها المالكية، وعلى رأسها عمل أهل المدينة، واستقراء السنة العملية، والاعتماد على فقه الصحابة كما نُقل في كتب مالك وأصحابه، وقد أثر هذا التوجه في طريقة بنائه للمعنى، إذ يظهر أنه يعطي وزناً خاصاً للروايات التي تعد ممثلة لعمل أهل المدينة، ويجعلها أساساً لفهم السياق التشريعي للآية، وهذا التركيب بين دلالة النص وبين الفعل النبوي أو العملي هو جوهر المدرسة المالكية، وقد وجد في منهج القاسمي صدى واضحاً.

ثانيًا- تأثير تحريرات المالكية في ضبط المعاني اللغوية والفقهية: من أبرز مظاهر هذا التأثير أن القاسمي كثيرًا ما يستند إلى استنباطات المالكية في ربط المعنى اللغوي بالمعنى الفقهي، وهو مسلك يظهر في مواضع عديدة، ولا سيما في الآيات التي تتضمن قيودًا لفظية أو تراكيب ذات دلالات متعددة في استثمار القيد، والاهتمام بالظرف، ومراعاة ترتيب الألفاظ، كلها عناصر جعلها القاسمي جزءًا من بنيته الاستدلالية، مستفيدًا في ذلك من تحريرات كبار فقهاء المالكية مثل: ابن الحاجب، وابن العربي، وابن القاسم، ويبدو هذا الأثر جليًا حين يعد عبارة لغوية أساسًا في ترجيح حكم أو بيان نطاق التكليف، وهي طريقة أصلها المالكية في كتبهم الفقهية والأصولية.

ثالثًا- أثر المدرسة المالكية في ضبط العمل الفقهي داخل التفسير: لم يتعامل القاسمي مع تفسير القرآن بوصفه عملية لغوية أو بيانية فحسب، بل أدخل البعد العملي ضمن أدواته، مستأنسًا بما استقر عليه العمل عند المالكية، وهذا واضح في مسائل الحج والذكاة والحدود والأيمان؛ إذ يجعل أحكام مالك تطبيقًا عمليًا يوجّه فهم الآية، ويربط بين التنزيل والتطبيق، فالأقوال المالكية عنده ليست مجرد اجتهادات، بل مخرجات لمدرسة تجمع بين الرواية والدراية، ومن ثم يجد فيها سندًا يعضد به الحكم الذي يراه أقرب لمقاصد الشريعة.

رابعًا- أثر المقاصد المالكية في ترجيحات القاسمي: يتبين في عدد من المواضع أن القاسمي لم يقتصر على نقل أحكام المالكية، بل استوعب خلفيتها المقاصدية، ولا سيما ما تعلق منها بحقوق النساء، ونظام الأسرة، والعدل في الأموال، والوفاء بالعهود، فحين يورد قول مالك في وجوب الوفاء بالوعد إذا تعلق به حق آدمي، أو حين يبرز رفض المالكية تخصيص الهبات والوقوف بالذكور دون الإناث، فإنه يعكس تبنيّه للبعد المقاصدي الذي يرفض صور الظلم والعادات الجاهلية، وبذلك لا تأتي أقوال المالكية عنده لمجرد التوثيق، بل لإظهار انسجام التفسير مع الغايات الكبرى للشريعة.

خامسًا- أثر الاختيارات المالكية في ترجيح القاسمي بين الأقوال التفسيرية: في موارد الخلاف، يلاحظ أن القاسمي يميل - في كثير من الأحيان - إلى ما حرره المحققون من فقهاء المالكية، سواء كانوا من أهل الأندلس أو المغرب أو المدينة، ويظهر ذلك في اعتماده على ترجيحات ابن عطية، أو تحريرات القرطبي، أو اختيارات ابن العربي، وهي أسماء تمثل القوة العلمية داخل المذهب المالكي في باب التفسير والفقه معًا، فالقاسمي يرى في هذه الاختيارات نموذجًا لاستعمال الفقه في خدمة المعنى القرآني، ولذلك يجعلها قاعدة مرجحة حين تتعدد الأقوال.

سادساً- حضور البعد الأصولي المالكي في منهج القاسمي: يتعامل القاسمي مع الآيات وفق منهج يجمع بين المعنى الإجمالي والدقيق، ويستحضر دائماً القاعدة الفقهية التي تقرر "اعتبار مقاصد التشريع" و"عدم الخروج عن سنن العمل"، وهذا النهج يقترب إلى حد كبير من الروح التي تميز أسلوب الإمام مالك وأصحابه في بناء الأحكام على الأصول العملية والقواعد الكلية، ولذلك يلاحظ أن القاسمي لا يجعل الفقه المالكي مجرد رواية، بل يدمجه في إطار أصولي عام يعكس تصويره لطبيعة التفسير نفسه.

وأخيراً فإن أثر آراء فقهاء المالكية في تفسير القاسمي يتجلى في ثلاثة مستويات مترابطة: مستوى الاختيار الفقهي، ومستوى الاستدلال التفسيري، ومستوى الرؤية المنهجية الكلية، وقد اجتمع في تفسيره ما يمكن وصفه بأنه استثمار واعٍ للتراث المالكي، لا يقتصر على النقل، بل يدمج أقوال المالكية في بنية التفسير، ويجعلها جزءاً من آلية بناء المعنى، وترجيح القول، وربط النص بالفقه والعمل والمقاصد، وهكذا يظهر أن حضور المذهب المالكي في محاسن التأويل ليس حضوراً هامشياً، بل هو أثر منهجي أصيل يسهم في إبراز رؤية القاسمي للتفسير بوصفه علماً يجمع بين الدليل الشرعي، والعمل الموروث، والنظر المقاصدي.

الخاتمة:

- فقد توصلت من خلال هذا البحث إلى جملة من النتائج أهمها:
- 1- تبين أن شخصية القاسمي العلمية، بتكوينها الموسوعي وانفتاحها على مدارس متعددة، شكلت الأساس الذي بني عليه منهجه في محاسن التأويل.
 - 2- تبين أن القاسمي بنى تفسيره على منهج نقدي تحقيقي يجمع بين مقاصد الشريعة والاستنباط والدليل.
 - 3- تبين أن منهجه التفسيري المنفتح على الترجيح والانتقاء هو الذي هياؤه للاستنباس بالمدارس الفقهية، ومنها المالكية، بما يخدم دلالة الآية ومقصد الخطاب القرآني.
 - 4- تبين من خلال النماذج المتعددة أن القاسمي جعل من الفقه المالكي رافداً أساسياً في تفسيره، يستأنس به في تقرير الأحكام وتوجيه الدلالات، اعتماداً على قوة استدلال المالكية وعمق منهجهم.
 - 5- تظهر النقول أن القاسمي لم يكن ناقلاً لأقوال المالكية فحسب، بل كان يتعامل معها تعاملًا منهجياً ناقداً، ينتقي منها ما يوافق المقاصد ويقوّي الدلالة الشرعية، مما يكشف عن أثر بالغ للمذهب المالكي في بنيته التفسيرية.

6- تبين أن القاسمي قد دمج التراث المالكي في تفسيره دمجاً منهجياً، فاستفاد من أصوله ومقاصده واستنباطاته في بناء المعنى وترجيح القول، لا في مجرد النقل والاستشهاد.

7- تبين أن المدرسة المالكية أسهمت في تشكيل منهج القاسمي التفسيري من حيث توجيه الدلالة، وربط النص بالعمل، واعتماد المقاصد، مما جعل أثرها عنصراً بنيوياً في تفسيره "محاسن التأويل"

التوصيات:

1- أوصي بتوسيع دراسة أثر المدارس الفقهية الأخرى في تفسير القاسمي؛ لمقارنة منهجه في الاستئناس والترجيح بين المذاهب.

2- أوصي بدراسة مزيدا من التفسيرات لمعرفة مدى حضور المذهب المالكي فيها، ومدى تأثرها بمقاصده وقواعده الأصولية.

بيان تضارب المصالح

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

1- ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي، جامع الأمهات. تحقيق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضرري. اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1421هـ/2000م.

2- ابن العربي الأندلسي، محمد بن عبد الله (ابن العربي). أحكام القرآن لابن العربي. دار الكتب العلمية.

3- ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية المحاربي. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ.

4- الأصبحي، مالك بن أنس أبو عبد الله. موطأ الإمام مالك، رواية يحيى الليثي. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - مصر.

5- البربري النمري القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387هـ.

6- الحریملي النجدي، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك. توفيق الرحمن في دروس القرآن، تحقيق وتعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل محمد. دار العاصمة - الرياض، دار العليان - بريدة، الطبعة الأولى، 1416هـ/1996م.

- 7- الحلاق القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم. محاسن التأويل. تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1418هـ.
- 8- الزركلي، خير الدين، الأعلام، بدون دار نشر، أو طبعة، أو تاريخ.
- 9- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين. الإكليل في استنباط التنزيل. تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية - بيروت، 1401هـ/1981م.
- 10- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي. الموافقات. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1417هـ/1997م.
- 11- الشحود، علي بن نايف، مشاهير أعلام المسلمين. جمع وإعداد: علي بن نايف الشحود. حقوق الطبع متاحة للهيئات العلمية والخيرية.
- 12- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين. الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد اليردوني وإبراهيم أطفيش. دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ/1964م.
- 13- المالح، محمد رياض. العلامة جمال الدين القاسمي - حياته وآثاره. مستلة من مجلة آفاق للثقافة والتراث، العدد الثاني، ربيع الآخر 1414هـ/1994م. مطبوعات مركز جمعة الماجد - دبي.